

في نور محمد فاطمة الزهراء

العقبى بين أهل الإسلام، الذين تقسّمتهم «الخلافة» شطرين، ما زال إلى اليوم مجالاً واسعاً لتصارع الآراء، وساحة فسيحة لتداول الأقلام. فما أن انتقل رسول الله إلى الرفيق الأعلى، في غضون ما دون أربعة أعوام من ذلك النصر، حتّى استولى «الخليفة» الأول: أبو بكر على فدك، وضمّها إلى مال المسلمين ... وراجعته فاطمة في الأمر. وهل كانت فدك من المال العام؟ أم كانت خالصة للرسول من دون الناس؟ يقول الله: (وَمَا أَفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِمْ خَيْلاً وَلَا رِكَاباً وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [1351]. فما أوجف عليها المسلمون ... بل صالح أهلها عليها الرسول. ثم ذكر ذاكرون: أنّهم نحلها الزهراء. قال أبو سعيد الخدري: دعا رسول الله فاطمة فأعطاهها فدكاً [1352]. وقال ابن عباس: أقطع رسول الله فاطمة فدكاً [1353]. وتناقلت ألسن ما رويها، لكن الخليفة الأول رأى غير هذا الذي قيل. وعجب من عجب ... وغضب من غضب. وكانت فاطمة في قمّة العاجبين والغاضبين. قالت: «فدك نحلة أبي أعطانيها حال حياته». فسألها أبو بكر: هل لك بيّنة؟ وهل عليها البيّنة؟ إنّها صاحبة اليد ... واليد حجّة الملكية.